

مسائل متفرقة

قول: (باسم الشعب)

السؤال: ما حكم قول: (باسم الشعب)؟

الجواب: إذا عرفنا معنى البسمة، وهي الاستعانة، - (بسم الله): أستعينُ بالله - جل وعلا-، أو أبدأُ كذا مستعينًا بالله أو باسم الله جل وعلا- فالاستعانةُ من أنواع العبادة التي لا يجوز صرفُها إلا لله -جل وعلا-، وهي من أنواع العبادة المعروفة في توحيد العبادة، وقولُ هذه العبارة هكذا بالإطلاق كما يُقال: (بسم الله) يُقال: (باسم الشعب)! لا شك أن هذه محادةٌ ومضادةٌ لله -جل وعلا-.

وأما الاستعانة بالمخلوق فيما يُقدر عليه في أمورٍ خاصةٍ ومعروفةٍ ومحددةٍ فهذا معروفٌ حكمه عند أهل العلم.

وأما قولُ بعض الناس -مثلًا-: (باسم إخواني أرحبُ بكم) فالمقصود بذلك النيابة وليس الاستعانة، يعني: نيابةً عن إخواني أرحبُ بكم، فلا بأس به، وليس فيه شيء.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والستون بعد المائة ١٤/١٢/١٤٣٤ هـ